



115

لردن

التاريخ ١٤٣٥/٢/٢٨

الموفق : ٢٠١٤/٨/٢٩

تعميم إلى البنوك العاملة في المملكة

٢٠١٣

تكرر في الاونة الأخيرة - وحسب ما أعلمنا بعض البنوك العاملة في المملكة - حدوث عمليات فرضية على البريد الإلكتروني لعملائها، الأمر الذي نتج عنه إنشاء مراسلات غير صحيحة على البريد الإلكتروني للعملاء وإصدار أوامر تحويل لأطراف مختلفة دون علم العميل.

أوكل على ضرورة الالتزام بأحكام تعليم البنك المركزي رقم (١٠/٤٣٤٤) تاريخ ٢١/٣/٢٠٠٥ بخصوص مبادئ إدارة مخاطر العمل المصرفي الإلكتروني وتحديداً (البنك ثان١-٢) والذي يوجب على البنك التأكيد من استخدام وسائل وتقنيات التحقق من الخدمات المصرفية المنفذة بوسائل إلكترونية وبما يضمن تحقيق المساءلة وعدم الإنكار (Accountability and Non-Repudiation) وذلك تجنباً لما قد يتترتب على مثل هذه العمليات الاحتيالية من خسائر على العملاء أو على البنك والتي قد تؤثر بشكل جوهري على سلامة أوضاعه المالية وسمعته.

وتفضوا بقول فانة الاحترام،،،

المحادي

۱۰۷